



قرار وزاري

(رقم ٨٠٧ ، بتاريخ ٣٢ / ١٠ / ٢٠١٩)

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R7-H1) بمساحة (٦٢.٥٣ فدان)
جمهورية مصر العربية المخصصة لشركة اي جي ملست جروب للتنمية العمرانية (ش.م.م)
وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية
مكتب الوزيرة/نائبة مشروع عمراني متكملاً ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ١٩١٦



٢٨
١١
١١

- بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة.
- وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية.
- وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاحته التنفيذية.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٤٨) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٢٦٩) لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم (٩٤) لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير للإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية.
- وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضي العاصمة الإدارية الجديدة وتجمع محمد بن زايد العمراني من مناطق المجتمعات العمرانية الجديدة.
- وعلى القرار الوزاري رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية المنطقية الاستثمارية العمرانية ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة.
- وعلى كتاب السيد اللواء مهندس / رئيس القطاع العقاري بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للسادة / شركة اي جي ملست جروب للتنمية العمرانية (ش.م.م) بقبول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للعرض المقدم من الشركة لشراء قطعة الأرض رقم (R7-H1) بمساحة (٦٢.٥٣ فدان بما يعادل ٢٦٢٦٩٢.٧٢ م٢) لإقامة مشروع عمراني متكملاً.
- وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٢٤ لقطعة الأرض رقم (H1-R7) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة اي جي ملست جروب للتنمية العمرانية (ش.م.م) بمساحة (٦٢.٥٣ فدان بما يعادل ٢٦٢٦٩٢.٧٢ م٢) لإقامة مشروع عمراني متكملاً.
- وعلى عقد البيع الإلكتروني المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٨ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة اي جي ملست جروب للتنمية العمرانية (ش.م.م) على قطعة الأرض رقم (R7-H1) بمساحة (٦٢.٥٣ فدان بما يعادل ٢٦٢٦٩٢.٧٢ م٢) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة (الحي السكني R7) لإقامة مشروع عمراني متكملاً وطبقاً للبنود الواردة بالعقد.
- وعلى كتاب السيد اللواء مهندس / رئيس القطاع العقاري بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية رقم ٤٢٥٨٣ بتاريخ ٢٠١٩/١١/٣٠ بخصوص طلب استصدار قرار وزاري باعتماد التخطيط والتقييم لقطعة الأرض رقم (H1-R7) بمساحة (٦٢.٥٣ فدان بما يعادل ٢٦٢٦٩٢.٧٢ م٢) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة اي جي ملست جروب للتنمية العمرانية (ش.م.م) من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بالحي السكني R7 لإقامة مشروع سكني متكملاً وارفق بالكتاب الآتي:-
- التفويض بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزاري.
- البرنامج الزمني المقدم من الشركة والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية.
- اللوائح النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عليه.
- مستندات تخصيص قطعة الأرض
- تجده يفيد ان مناطق الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط وفي حال التخديم من الخارج او استخدامها من غير قاطني المشروع يتم اعادة تسليم منطقه الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد الحصول على كافة الموافقات المطلوبة اولاً.
- وعلى ما يفيد سداد الشركة للمصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٩/١٢/١٨ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزاري باعتماد التخطيط والتقييم على قطعة الأرض عليه.
- وعلى المراجعة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقترنة من شركة اي جي ملست جروب للتنمية العمرانية (ش.م.م) باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R7-H1) بمساحة (٦٢.٥٣ فدان بما يعادل ٢٦٢٦٩٢.٧٢ م٢) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة (الحي السكني R7) لإقامة مشروع عمراني متكملاً، وفقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم (١١٩) لسنة ٢٠٠٨ ولاحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزاري رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨، وكراست شروط طرح أراضي بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمراني متكملاً).
- وعلى مذكرة السيدة المهندسة / نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٩ المختهنة بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض.



(٢)

تابع القرار الوزاري رقم ٨٠٣٧/١٦١٩١ ب تاريخ ٣١/٢٠١٩
 جمهورية مصر العربية
 وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
 مكتب الوزير والشخصية لشركة اي جي ماستر جروب للتنمية العمرانية (ش.م.م)
 من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية
 الرقم البريدي ١١٥١١
 لإقامة مشروع عمراني متكامل ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

"قرار"

مادة (١): يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R7-H1) بمساحة ٦٢,٥٣ فدان بما يعادل ٢٦٦٩٢,٧٢ م٢ (فقط مائتان وإنان وستون ألف وستمائة وإنان وتسعون متراً مربعاً و٧٢ من المتر المربع) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والشخصية لشركة اي جي ماستر جروب للتنمية العمرانية (ش.م.م) بالحي السكني R7 لإقامة مشروع عمراني متكامل، وذلك طبقاً للحدود الموضوعة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٩/١١/١٨، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار.

مادة (٢): تلتزم الشركة بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية، وأن تشتمل بإجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن.

مادة (٣): تلتزم الشركة بالاشتراطات البالغة المرفقة بهذا القرار كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع.

مادة (٤): تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لاعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعلقة عليها والبرنامج الزمني المعتمد دراستها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء في التنفيذ.

مادة (٥): تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لاحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها.

مادة (٦): تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمني المعتمد.

مادة (٧): تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطني المشروع فقط وفي حالة الاستخدام من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة الجان المختصة.

مادة (٨): تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصري للجرارات.

مادة (٩): تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً في العاصمة الإدارية الجديدة.

مادة (١٠): ينشر هذا القرار في الواقع المصري، ويعمل به من اليوم التالي ل التاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

التاريخ

التاريخ

٢٠١٩/٤/٢٩

السيدة المنسقة / رجاء فؤاد عبد للجيد
 السيد المستشار / إبراهيم محمد إسماعيل

**وزير
الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية**

٢٠١٩/٤/٢٩

٦٦

أ. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

صورة مرسلة للسيدة المهندسة / رجاء فؤاد
 نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

تحية طيبة وبعد ،،،
 برجاء التفضل بالإهاطة والتتبّه بما يلزم ...
 مع خالص تحياتي وتقديرى ،،،

رئيس القطاع

الشروط المرفقة
بالقرار الوزاري الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (H1- R07) من المرحلة الأولى - الحي السكني (R7)
بالعاصمة الإدارية الجديدة بمساحة (٧٢,٧٢ م٢٦٦٩٢ فدان) بما يعادل (٥٣,٥٢ فدان) والمخصصة لشركة اي جي ماستر جروب
للتنمية العمرانية (ش. م. م) من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع سكني متكملاً
مساحة المشروع:
• إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع (٧٢,٧٢ م٢٦٦٩٢) بما يعادل (٥٣,٥٢ فدان).
مكونات المشروع:

- اجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني ٢٧,١٢٦١٢٢ م٢ بما يعادل ٠,٠٢ فدان وتمثل نسبة ٤٨,٠١ % من اجمالي مساحة ارض المشروع مقسمة الى قسمين :-
- اجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني (عمارات) ٧٧,٩٤ م٢ بما يعادل ٠,٩٣ فدان وتمثل نسبة ٤٩,٨٧ % من اجمالي مساحة ارض المشروع
- اجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني (فيلات) ٥,٢١٣٨٢ م٢ بما يعادل ٠,٠٩ فدان وتمثل نسبة ١٤,١٤ % من اجمالي مساحة ارض المشروع
- المساحة المخصصة للخدمات ٣٩,٢٩٩٨٢ م٢ بما يعادل ٧,١٣ فدان وتمثل نسبة ٤١,١١ % من اجمالي مساحة ارض المشروع.
- المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ٩٨,١٦٠٦٠ م٢ بما يعادل ٣,٨٣ فدان وتمثل نسبة ١٣,٦١ % من اجمالي مساحة ارض المشروع.
- المساحة المخصصة للطرق الداخلية واماكن انتظار السيارات ٣١,٨٢ م٢ بما يعادل ١,٧٥ فدان وتمثل نسبة ٧٧,١٨ % من اجمالي مساحة ارض المشروع.
- المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٥٥,١١٩٥ م٢ بما يعادل ٩,٨ فدان وتمثل نسبة ٦٨,١٥ % من اجمالي مساحة ارض المشروع.

اولاً: الاراضي المخصصة للسكن:

- اجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني ٢٧,١٢٦١٢٢ م٢ بما يعادل ٠,٠٢ فدان وتمثل نسبة ٤٨,٠١ % من اجمالي مساحة ارض المشروع مقسمة الى قسمين :-
- اجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني (عمارات) ٧٧,٩٤ م٢ بما يعادل ٠,٩٣ فدان وتمثل نسبة ٤٩,٨٧ % من اجمالي مساحة ارض المشروع

جدول النماذج المعمارية للعمارات

ن. التموزج	التكرار	عدد الوحدات بالنموذج	عدد الادوار	اجمالي عدد الوحدات	مسطح الدور الارضي للنموذج (FP)	اجمالي مسطح الدور الارضي للنموذج (FP)
A1	١	٥٥	٢	٥٥	٧٦٦,٤٤	٧٦٦,٤٤
A2	٢	١٠٢	٢	١٠٢	٣٠٦٤,٩٦	١٥٣٢,٤٨
A3	٤	١٦٥	٤	١٦٥	٩١٩٤,٨٨	٢٢٩٨,٧٢
B1	٩	١١٠	٧	١١٠	١٩٣١٣,٦٤	٢١٤٥,٩٦
B2	٢	١٦٥	٧	١٦٥	٦٤٣٧,٨٨	٣٢١٨,٩٤
C1	٣	٣٢	٧	٣٢	٢٥٠٦,٥٩	٨٣٥,٥٣
C2	٢	٦٤	٧	٦٤	٣٢٤٢,١٢	١٦٧١,٠٦
C3	١	٩٦	٧	٩٦	٢٥٠٦,٥٩	٢٥٠٦,٥٩
الاجمالي	٢٤	٢٠٠٩	٢٠٠٩	٢٠٠٩	٤٧١٣٢,٩٠	

الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان:

- لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان عن ٥٠% من اجمالي مساحة ارض المشروع .
- المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد عن ٤٥% من المساحة المخصصة للاسكان .
- الارتفاع المسموح به ارضي + ٧ أدوار متكررة على ان يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- يسمح باقامة مراافق خدمات بدور السطح "غرف اسطح" لا يزيد مساحتها عن ٢٥% من مساحة الدور الارضي وبما لا تشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ٢٠٠١ لسنة ١٩٩٩ المنشئ ، ذلك لكل مني ، ويتم ترك مسافة لا تقل عن ٢ م بين حد مبني العمارت ولكل مني من جميع الجهات بواقع ٢٥% من ارتفاع المبني .



الشروط المرفقة

بالقرار الوزاري الصادر يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الارض رقم (H1- R07) من المرحلة الاولى - الحي السكني(R7)
بالعاصمة الادارية الجديدة بمساحة (٢٢,٢٢,٦٩٢م٢) بما يعادل (٥٣ فدان) والمخصصة لشركة اي جي ماستر جروب
للتنمية العمرانية (ش.م.م) من قبل شركة العاصمة الادارية للتنمية العمرانية لاقامة مشروع سكني متكامل
يسمح باقامة دور بدور علی أن يستغل بالأنشطة المصوّر بما لهه الدروم (چراجات) .

- يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية، كحد ادنى؛ وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات،^١
لا تزيد الكثافة العامة للمشروع عن ١٨٠ فرد/ فدان ، والكثافة السكانية المحققة بالمشروع ١٨٠ شخص / الفدان
يتم الالتزام بالارتفاعات المقررة للمشروع وفقاً لкар特 الوصف المسلم للشركة من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية
يتم الالتزام بكافة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .
أراضي الفيلات (أجمالي المساحة المخصصة للاستعمال السكني)(فيلات) ٢١٣٨٢,٥ م٢ بما يعادل ٩,٥ فدان وتمثل نسبة
١٤% من أجمالي مساحة ارض المشروع

جدول اراضي الفيلات

رقم القطعة	المساحة	الوصف	الارتفاع	عدد الوحدات
S-1	٥٢٨,٥١			١
S-2	٥٢٦,٦٤			١
S-3	٥٢٦,٦٤			١
S-4	٥٢٦,٠٥			١
S-5	٥٢٤,٦٢			١
S-6	٥٢٦,٦٣			١
S-7	٥٢٦,٦٤			١
S-8	٨١٣,٣٨	فيلات منفصلة	بدروم + ارضي + اول	١
S-9	٧٠٨,٢٦			١
S-10	٥٩٨,٩			١
S-11	٤٠٩,٠٩			١
S-12	٤٠٩,٠٩			١
S-13	٤٠٩,٢٩			١
S-14	٨١٥,٩٩			١
S-15	٨٩٤,٩٤			٤
Q-1	١١٥٤,٨٧			٤
Q-2	١١٧٣,٠٤			٤
Q-3	١١٧٣,٠٤			٤
Q-4	١١٥٥,١٧			٢
T-1	٥٦٧,١٥			٢
T-2	٥٦٧,١٥			٢
T-3	٥٦٧,١٥			٢
T-4	٥٦٧,١٥			٢
T-5	٥٦٧,١٥			٢
T-6	٥٦٧,١٥			٢
T-7	٦٨٧,٧٥			٢
T-8	٦٢٢,٥١			٢
T-9	٦٢٢,٥١			٢
T-10	٦٢٢,٥١			٢
T-11	٦٢٢,٥١			٢
T-12	٦٢٢,٥١			٢
T-13	٦٢٢,٥١			٢
الاجمالى	٢١٣٨٢,٥			٢٧



الشروط المرفقة
بالقرار الوزاري الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم H1- R07- ٢٦٦٩٢ م من المرحلة الأولى - الحي السكني (R7)
بالعاصمة الإدارية الجديدة بمساحة (٢٠٢٦٦٩٢ م) بما يعادل (٥٣ فدان) والمخصصة لشركة اي جي ماستر جروب
للتنمية العقارية (ش.م.م) من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية لإقامة مشروع سكني متكملا

الاشتراطات البنائية لمنطقة الفيلات :-

- المساحة المسموح بالبناء عليها ٤٠% من مساحة قطعة الأرض السكنية .
- الارتفاع المسموح به ارضي + أول ويسمح بعمل بدور وفقا لالأنشطة المصرح بها "جراجات"
- يسمح باقامة مراافق خدمات بدور السطح "غرف اسطح" لا يزيد مساحتها عن ٢٥% من مساحة الدور الارضي
وبما لا تشتمل في مجموعها وحدة سكنية وطبقا للمادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ .

الارتفاع داخلي قطع اراضي الفيلات (أمامي ٤م - خلفي ٦م - جانبي ٣م)
يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية؛ كحد ادنى؛ وبما لا يتعارض مع الكود المصري

ثانياً : الاراضي المخصصة لخدمات :-

- 1- المساحة المخصصة لخدمات ٣٩ م٢ بما يعادل ٧,١٣ فدان وتمثل نسبة ٤١% من اجمالي مساحة ارض المشروع .

الاشتراطات البنائية			النشاط	القطعة
الردد	الارتفاع	نسبة البناء %		
٦م من جميع الاتجاهات	ارضي + دورين	٣٠	تجاري	V1
	ارضي + اول	٢٠	نادي اجتماعي	V2
	ارضي + (اول لادارة الحضانة)	٣٠	حضانة	V3
	ارضي فقط	٣٠	مسجد	V4
عدد ٣ غرف امن مساحة الغرفة ٩م٢ + عدد ٣ بوابات			بوابات + غرف امن	V5
				الاجمالي
				٢٩٩٨٢,٣٩

الاشتراطات البنائية المخصصة لخدمات :-

- نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع من ٨% إلى ١٢% من اجمالي مساحة ارض المشروع ،
- الالتزام بتترك ممر بعرض ٦م بين ارض الاسكان وارض الخدمات .
- يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥ م٢ مبانى مغلقة وفي حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقا للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفي جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصري للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .
- يتم الالتزام بالارتفاعات المقررة للمشروع وفقا لкар特 الوصف المسلح للشركة من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العقارية .
- يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (ردد - ارتفاع -نسبة بنائية) لكل نشاط على حدة .
- تلتزم الشركة ان تكون منطقة الخدمات لخدمة قاطني المشروع فقط وفي حال التخديم من الخارج او استخدامها من غير قاطني المشروع يتم اعادة تسليم منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بعد الحصول على كافة الموافقات المطلوبة اولا ،

احمد
المطر



بالقرار الوزاري الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (H1- R07) من المرحلة الأولى - الحي السكني (R7) بالعاصمة الإدارية الجديدة بمساحة (٢٦٦٩٢ م٢) بما يعادل (٣٥٢ فدان) والمخصصة لشركة اي جي ماستر جروب للتنمية العمرانية (ش.م.م) من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع سكني متكامل

الاشتراكات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (ارضي + ٧ أدوار متكررة) ويسمح باقامة دور بدور م يستغل بالأنشطة المصرف بها " جراجات " وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقرر من القوات المسلحة لمنطقة

٢- يسمح باقامة دور بدور م يستغل بالأنشطة المصرف بها " جراجات " وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقرر من القوات المسلحة لمنطقة .

٣- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .

٤- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود

٥- مرافق الخدمات بدور السطح: هي الملحقات التي بنيت أعلى اسطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقلدة المصرح بها على أن لازيد في مجموعها عن ٢٥ % من مسطح الدور الأرضي للفلات السكنية، طبقاً لما نصت عليه المادة ١٠٤ من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وبنسبة ١٠ % من مسطح الدور الأرضي للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة وطبقاً للقرار الوزاري رقم (٥٤٣) لسنة ٢٠١٨ .

٦- تتولى شركة إى جي ماستر جروب للتنمية العمرانية (ش.م.م) على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي وري وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلهم بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم انه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وان تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية ،

٧- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتسليات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .

٨- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطريق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٩- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة والمعتمدة من جهة الاختصاص .

١٠- تلتزم الشركة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركه توزيع الكهرباء .

١١- تتولى الشركة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرة (٦-٧-٨) .

١٢- تلتزم الشركة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة لمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .

١٣- تلتزم الشركة بالحصول على كافة الموافقات التي قد تكون مطلوبة قبل البدء في التنفيذ .

١٤- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمني المقدم منه والمعتمد من شركة العاصمة للتنمية العمرانية

١٥- يجب توفير موقف إنتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، كحد ادنى، وبالنسبة لأنشطة الخدمية بـ توفر موقف إنتظار سيارات بواقع موقف سياره لكل ٢٥ م ٢ من المباني المغلفه "للانشطة التجارية والإدارية"

و بالنسبة لأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .

١٦- يتم الالتزام باحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية وتعديلاتها .

١٧- تلتزم الشركة باكواود البنية الذكية ومتطلبات شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وكذا كافة الشروط والمواصفات الخاصة بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية

١٨- تلتزم الشركة بكلفة الشروط والمواصفات التي تم على أساسها التخصيص من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية

طرف ثان



طہرف اول

مکالمہ